

ديوان رئاسة مجلس الوزراء مركز الوثائق	الرقم :
تمت الموافقة وبلغ برقم ١٠٣٠٢	التاريخ :
في ١٤٠٧/٧/١٤	المرفقات :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



٥٣٦٣٣
المملكة العربية السعودية
الأمانة العامة لمجلس الوزراء

قرار رقم ٩٥ وتاريخ ١٤٠٧/٥

ان مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من ديوان رئاسة مجلس الوزراء برقم ٥/٢٨٣٦١ وتاريخ ١٥/١٢/١٤٠٣هـ. المشتملة على برقية سمو وزير الخارجية رقم ١/٢٢٦١١/٢٥/٩٧ وتاريخ ٢٧/١١/١٤٠٣هـ. والمحضر المرفق بها ، بشأن انضمام المملكة الى البروتوكول الاول الاضافي الى اتفاقيات جنيف المعقودة في ١٢ أغسطس ١٩٤٩م ، المتعلق بحماية ضحايا المنازعات الدولية المسلحة .

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم ٥٦٤ وتاريخ ٥/١١/١٣٨٢هـ.

وبعد الاطلاع على مذكرة شعبة الخبراء رقم ١٩ وتاريخ ٨/٢/١٤٠٧هـ.

وبعد الاطلاع على قرار اللجنة العامة بمجلس الوزراء رقم ٥٧ وتاريخ ١٩/٥/١٤٠٧هـ.

يقرر مايلي:

١- الموافقة على الانضمام الى اللحق (البروتوكول) الاول المضاف الى اتفاقيات جنيف الاربعة المعقودة عام ١٩٤٩م المتعلقة بحماية ضحايا المنازعات الدولية المسلحة ، حسب الصيغة المرفقة بهذا مع التحفظ على المادة الخامسة التي تنص على " تعيين الدول الحامية وبديلها " .

٢- يعتبر قرار مجلس الوزراء رقم ٥٦٤ وتاريخ ٥/١١/١٣٨٢هـ. بمثابة مصادقة على اتفاقيات جنيف الاربعة الموقعة في ١٢ أغسطس عام ١٩٤٩م ، الخاصة بحماية ضحايا الحرب .

٣- نظم مشروع مرسوم ملكي بذلك صيغته مرفقة بهذا .

نائب رئيس مجلس الوزراء

م/٤

٧٢



سند ٥١٣٦٣٣

الرقم - ٤١/٣

التاريخ - ١٤٠٧/٧/٣ هـ

بمعون الله تعالى

نحن فهد بن عبد العزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بعد الاطلاع على المادة التاسعة عشرة من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي

رقم (٣٨) وتاريخ ١٠/٢٢/١٣٧٧ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٥٦٤) وتاريخ ١١/٥/١٣٨٢ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٩٥) وتاريخ ٥/٢٦/١٤٠٧ هـ.

رسمنا بما هو آت :

اولا - الموافقة على الانضمام الى اللحق (البروتوكول) الاول المضاف الى اتفاقيات جنيف الرابع

المعقودة عام ١٩٤٩م المتعلقة بحماية ضحايا المنازعات الدولية المسلحة ، حسب

الصيغة المرفقة بهذا مع التحفظ على المادة الخامسة التي تنص على " تعيين الدول

الحامية وبديلها " .

ثانيا - يعتبر قرار مجلس الوزراء رقم (٥٦٤) وتاريخ ١١/٥/١٣٨٢ هـ بمثابة مصادقة على

اتفاقيات جنيف الرابع الموقعة في ١٢ أغسطس عام ١٩٤٩م الخاصة بحماية ضحايا الحرب .

ثالثا - على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ مرسومنا هذا .،،،

المملكة العربية السعودية
ديوان رئاسة مجلس الوزراء

الرقم ١٠٢٥٠ / ١٠٢٥٠
التاريخ ١٤٢٧ / ٧ / ١٨
المرفقات

الموضوع: الموافقة على الانضمام الى البروتوكول
الاول المضاف الى اتفاقيات جنيف الاربع
المعقودة عام ١٩٤٩ م.
حفظه الله

صاحب السمو الملكي وزير الخارجية

بعد التحية والاحترام .-

أبعث لسموكم نسخة من قرار مجلس الوزراء رقم ٩٥ هـ في ٢٦ / ٥ / ١٤٠٧ هـ الوارد مع كتاب معالي
الامين العام لمجلس الوزراء رقم ٣٢٨ في ٢٧ / ٥ / ١٤٠٧ هـ المتخذ بالموافقة على الانضمام الى الملحق
(البروتوكول) الاول المضاف الى اتفاقيات جنيف الاربع المعقودة عام ١٩٤٩ م المتعلقة بحماية ضحايا
المنازعات الدولية المسلحة حسب الصيغة المرفقة بالقرار مع التحفظ على المادة الخامسة التي تنص
على " تعيين الدول الحامية وبديلها " وان يعتبر قرار مجلس الوزراء رقم ٥٦٤ في ٥ / ١١ / ١٣٨٢ هـ
بمثابة صادقة على اتفاقيات جنيف المذكورة . وحيث صدر المرسوم الملكي الكريم رقم م / ٤١ وتاريخ
١٤٠٧ / ٧ / ٣ هـ (المرفق نسخة منه) بالمصادقة على ذلك .

أرجو التكرم بالاطلاع واكمال اللازم بموجبيه . وتقبلوا خالص تحياتي .

رئيس ديوان رئاسة مجلس الوزراء

محمد العبدالله النويصر

- نسخة لصاحب السمو الملكي النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع والطيران والمفتش العام
مع نسخة من القرار ومن المرسوم ومن البروتوكول الاول .
نسخة لصاحب السمو الملكي وزير الداخلية مع نسخة من القرار ومن المرسوم ومن البروتوكول الاول .
نسخة لصاحب السمو الملكي نائب رئيس الحرس الوطني مع نسخة من القرار ومن المرسوم ومن البروتوكول الاول .
نسخة لمعالي وزير العدل مع نسخة من القرار ومن المرسوم ومن البروتوكول الاول .
نسخة لمعالي وزير المالية والاقتصاد الوطني مع نسخة من القرار ومن المرسوم ومن البروتوكول الاول .
نسخة لمعالي وزير العمل والشؤون الاجتماعية مع نسخة من القرار ومن المرسوم ومن البروتوكول الاول .
نسخة لمعالي وزير الصحة ورئيس مجلس ادارة جمعية الهلال الاحمر السعودي مع نسخة من القرار
ومن المرسوم ومن البروتوكول الاول .
نسخة لمعالي وزير الاعلام مع نسخة من القرار ومن المرسوم ومن البروتوكول الاول .
نسخة لمعالي وزير الدولة ورئيس ديوان المراقبة العامة مع نسخة من القرار ومن المرسوم ومن البروتوكول
نسخة للامانة العامة لمجلس الوزراء مع نسخة من القرار ومن المرسوم ومن البروتوكول الاول .
نسخة لشعبة الخبراء مع نسخة من القرار ومن المرسوم ومن البروتوكول الاول .